

الدر المنثور

وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر قال : من حج هذا البيت لا يريد غيره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

وأخرج الحاكم وصححه عن أم معقل " أن زوجها جعل بكرا في سبيل الله وأنها أرادت العمرة فسألت زوجها البكر فأبى عليها فأتت رسول الله صلى الله عليه وآله فذكرت ذلك له فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله أن يعطيها وقال : إن الحج والعمرة لمن سبيل الله وإن عمرة في رمضان تعدل حجة أو تجزء بحجة " .

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال " أراد رسول الله صلى الله عليه وآله الحج فقالت امرأة لزوجها : حج بي .

قال : ما عندي ما أحج بك عليه .

قالت : فحج بي على ناضحك .

قال : ذاك نعتقه أنا وولدك .

قالت : فحج بي على جملك فلان .

قال : ذاك احتبس في سبيل الله قالت : فبيع تمر رفك .

قال : ذلك قوتي وقوتك .

فلما رجع النبي صلى الله عليه وآله من مكة أرسلت إليه زوجها فقالت : أقرء رسول الله صلى

الله عليه وآله مني السلام وسله ما يعدل حجة معك فأتى زوجها النبي صلى الله عليه وآله

فأخبره فقال : أما أنك لو كنت حججت بها على الجمل الحبيس كان في سبيل الله وضحك رسول

الله صلى الله عليه وآله تعجبا من حرصها على الحج وقال : أقرءها مني السلام ورحمة الله

وأخبرها أنها تعدل حجة معي عمرة في رمضان " .

وأخرج ابن أبي شيبة والحاكم وصححه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله قال لها في

عمرتها : " إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن حبيب .

أن قوما مروا بأبي ذر بالريذة فقال له : ما أنصبكم إلا الحج استأنفوا العمل .

وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم : أن ابن مسعود قال لقوم ذلك .

وأخرج ابن أبي شيبة عن حبيب بن الزبير قال : قلت لعطاء : أبلغك أن رسول الله صلى الله

عليه وآله قال : استقبلوا العمل بعد الحج قال : لا ولكن عثمان وأبو ذر .

وأخرج ابن أبي شيبة عن كعب أنه رأى قوما من الحجاج فقال : لو يعلم هؤلاء ما لهم بعد

المغفرة لقرت عيونهم .

وأخرج ابن أبي شيبة عن كعب قال : إذا كبر الحاج والمعتمر والغازي كبر المرتفع الذي يليه ثم الي يليه حتى ينقطع في الأفق .

وأخرج أحمد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله